ماوجه الإستثناء في أن الواجب لابد أثناء فعله من النية إلا قضاء الدين والإنفاق على الزوجة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك. الاصوليون الذين عرفوا الواجب بالرسم اي ببيان الحكم قالوا لا يثاب العبد على فعل - 00:00:00

واجبات الا اذا فعلها بقصد الامتثال كالصلاة والصيام. واستثنوا من ذلك قضاء الدين ورد الودائع والانفاق على الزوج فيصح بدون نية ولكن لا ثواب الا بنية. يقول سؤالي ما وجه هذا الاستثناء - 00:00:18

الحمد لله رب العالمين وبعد؟ الجواب وجه هذا الاستثناء ان تعلم وفقك الله ان الحقوق على العبد تنقسم الى قسمين الى حقوق ترجع الى الله عز وجل. والى حقوق ترجع - 00:00:37

الى المخلوقين فاما حقوق الله عز وجل على العبد من الواجبات الشرعية كالصلاة والصوم والصدقة والعمرة والحج وغيرها من الواجبات الشرعية التي هي حقوق لله تبارك وتعالى. فهذه لا تصح الا بالنية. لان - 00:00:55

عند العلماء ان النية شرط لصحة المأمورات اي في الحقوق التي بين العبد وبين ربه تبارك وتعالى. فلا تصح الصلاة الا بالنية ولا يصح الحج الا بالنية ولا تصح الطهارة الا بالنية وهكذا في سائر المأمورات - 00:01:15

التي هي حقوق لله عز وجل فالنية في باب المأمورات فيما يتعلق بحقوق الله عز وجل. وظيفتها الصحة والثواب فلا ثواب ولا صحة في حقوق الله الا بالنية. واما ما يرجع الى حقوق المخلوقين كاداء الامانات وقضاء الديون - 00:01:35

ورد الحقوق الى اصحابها فهذه يصح فهذه تصح بوجود صورتها. فليست النية من شرط صحتها بارك الله فيك. بمعنى ان من قضى دينا عليه لغيره بلا نية. فهل نقول ان قضاءك للدين باطل ولابد ان ترجع لك - 00:02:00

الدراهم هل احد من الفقهاء يقول هذا؟ او اذا ادى الانسان امانة لغيره. اذا ادى لغيره امانته نقول له ان اداءك لهذه الامانة باطل لانك لم تنوي لا احد من الفقهاء يقول ذلك فان المطلوب في الحقوق فيما بين المخلوقين هو - 00:02:20

اداؤها فمتى ما توفرت صورة الرد صح الرد وصح الاداء وصح القضاء. ولا يلزم الامين ان يعيد اداء امانته لان اداءه الاول كان بلا نية. ولا يلزم المدين ان يعيد قضاء الدين لان قضاءه الاول - 00:02:40

كان بلا نية هذا لا يقوله احد من صغار الطلبة. فضلا عن العلماء العارفين بمثل هذه المسائل ولكن لا ثواب في اداء الامانات الا اذا نويت. فالحقوق فيما بين المخلوقين ليست النية - 00:03:00

شرطا في صحتها. بل تصح بمجرد وجود صورتها. ولكن النية شرط في ترتب الثواب على الاداء من ادى امانته بلا نية فاداؤه صحيح لكن لا ثواب له على الاداء الا بالنية. ومن قضى دينه بلا نية فقضاؤه - 00:03:19

دين صحيح لكن لا ثواب له في هذا القضاء الا بالنية. فاذا فرقت بين الحقوق التي ترجع الى الله. فالنية شرط في في صحتها وثوابها وبين الحقوق التي ترجع الى المخلوقين. فالنية شرط في ثوابها لا في صحتها حينئذ يتميز لك لما - 00:03:39

فالفقهاء بين هذا وهذا والله اعلم - 00:03:59